

محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية لأهالى كشمنة للأعمال الخيرية

المقيدة برقم (١١٨٠) بتاريخ ١٩٦٨/١١/٧

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادلة المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٤ للجمعية الخيرية لأهالى كشمنة للأعمال الخيرية بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ عبد المنعم أحمد حسن المفروض عن الجمعية الخيرية لأهالى كشمنة للأعمال الخيرية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة ؛

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢ وبناءً على ما موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

أولاً: توفيق أوضاع الجمعية الخيرية لأهالى كشمنة للأعمال الخيرية طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي :

رقم القيد : (١١٨٠) - الأربكية

تاریخ وسنه القيد : ١٩٦٨/١١/٧

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠١١٠٢٨٣١٧٤٤٧) .

عنوان مركز إدارتها : ٣٧ شارع الكنيسة المرقسية - الأربكية - القاهرة .

مجالات عمل الجمعية :

١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية "مجال العمل الرئيسي" .

٢- المساعدات الاجتماعية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة أعضاء) وفقاً لما هو وارد

بـلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيولوأة أموالها : طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي للجمعية

لـ (الجمعية الخيرية لأهالى قورطة للأعمال الخيرية - المقيدة برقم ٩٩٠ بمحافظة

القاهرة) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بـلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة

العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ أحمد عبد الرحمن